

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٥٢٢ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية ؛
 وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية ؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
 وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٦٨ لسنة ٢٠١٤ بإنشاء مأمورية شهر وتوثيق بركة السبع ؛
 وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/٢٢ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد طوخ طنطا) - مركز شرطة بركة السبع يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشبين الكوم ويكون مقره قرية طوخ طنطا مركز بركة السبع - محافظة المنوفية ، ويقوم بكلفة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشانه لمأمورية شهر وتوثيق بركة السبع .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١٥/٧/٢٠٢٠

صدر في ٧/٧/٢٠٢٠

وزير العدل
المستشار / عمر مروان